

تحدثت عن أسباب التوقيفات وطلبت السجن للموقوفين من ٣ الى ١٥ سنة

قرارات اتهامية أحالت ٧٧ "عونياً" و"قواتياً" على القضاء

النهار ٢٠٠١/٨/١٧

أنهى قاضي التحقيق العسكري عبد الله الحاج مرحلة التحقيقات الاستطافية التي بدأها مع الموقوفين من "التيار الوطني الحر" و"القوات اللبنانية" بإصداره الخميس القرارات الاتهامية في حقهم.

وبلغ عدد الموقوفين المشمولين بهذه القرارات ٧٧، أحيلاً للمحاكمة جميعهم أمام المحكمة العسكرية الدائمة بالجنائيات والجنح بالنسبة إلى بعضهم، طبقاً لادعاء النيابة العامة العسكرية عليهم، إذ لم يتبيّن من خلاصات القرارات الاتهامية وعدها تسع قرارات، تبديل في الوصف الجرمي. وتعرض وقائع هذه القرارات الأسباب التي أدت إلى توقيف المدعى عليهم سواء من "التيار الوطني" أو من "القوات".

واعتبرت الواقع ان المنسق العام للتيار اللواء المتقاعد نديم لطيف، الذي انشأ هذا التيار بالتنسيق مع العماد ميشال عون راح يعمل مع اعضاء في التيار على بث افكاره ومبادئه واهدافه الرافضة لسياسة الدولة اللبنانية والوجود العسكري السوري في لبنان، والعمل للضغط على الدولة شعبياً واعلامياً من اجل تغيير سياستها وخصوصاً ناحية تلازم المسارين اللبناني والسوسي وتصوير السياسة اللبنانية على انها سياسة ثانية وان السلطات الثلاث لا تمثل الشعب، مما يؤدي بحسب القرار الى تعريض لبنان لخطر اعمال عدائية ويعكر علاقته بدولة شقيقة.

وبالنسبة الى المتهمين "القواتيين"، ذكرت هذه القرارات انه رغم حل حزب "القوات"، لم يمتثل بعض الموقوفين "القواتيين" لهذا القرار وجرت متابعة النشاط مع كوادر حزب "القوات" للبحث في كيفية احياء دور الحزب وتنظيم هيكليته. وكذلك، تناول احد القرارات دور خلية الطالب التابعة لـ"القوات" في الجامعة اللبنانية والمسؤول عن الطالب الموقوف سلمان سماحة والدعوة الى المشاركة في تظاهرات غير مرخص لها ورفع لافتات مناهضة لقرارات السلطة اللبنانية تدعوا الى انسحاب الجيش السوري، وذلك خلال زيارة البطريرك الماروني الكاردينال مار نصر الله بطرس صفير الأخيرة للشوف وجزين.

وأحيل الموقوفون على المحاكمة بجنائيات تنص على عقوبة السجن بين ثلاث سنوات و١٥ سنة. ومن المقرر ان تبدأ المحاكمات فور الانتهاء من تحضيرها، ورجح ان يكون ذلك الاثنين في ابعد تقدير. ويشار الى ان سبعة محامين وطبيباً ومهندساً سيحاكمون بين الموقوفين.

قرار لطيف

وجاء في القرار الاتهامي المتعلق باللواء المتقاعد لطيف: "تبين ان كلاً من: نديم مسعود لطيف مواليد ١٩٣٦ في بعدران، حكمت فرج ديب مواليد ١٩٥٦ في الربوة، باتريك الياس المستحي مواليد ١٩٧٤ في غadir، سلمان خير سماحة مواليد ١٩٦٦ في الخشار، شربل طنوس ابي عقل مواليد ١٩٦٣ في جabil، نادر فارس نادر مواليد ١٩٥٩ في البترون، وكل من يظهره التحقيق، اوقفوا وجاهياً في تاريخ ٢٠٠١.٨/١٤

انه في الاراضي اللبنانية اقدموا على القيام بأعمال وكتابات وخطب لم تجزها الحكومة تعرض لبنان لخطر اعمال عدائية وتعكر صلاته بدولة شقيقة، كما اقدموا على نقل ابناء كاذبة ومبالغ فيها من شأنها ان توهن نفسية الأمة وتضعف الشعور

القومي، وعلى الانتماء الى جمعية غير مرخص لها والمس بسمعة الجيش السوري الجرم المنصوص عليه في المواد ٢٨٨ و ٢٩٦ و ٣٨٨ و ٣٤٦ من قانون العقوبات و ١٥٧ من قانون القضاء العسكري.

في الواقع

تبين من التحقيق ان المدعى عليه نديم لطيف هو المنسق العام لـ"التيار الوطني الحر" غير المرخص والذي انشأه بالتنسيق مع العماد عون، وراح يعمل مع المدعى عليهما حكمت فرح ديب وباتريك المستحي للذين ينتسبان بدورهما الى التيار على بث افكاره واهدافه ومبادئه الرافضة للوجود العسكري السوري في لبنان ورفض سياسة الدولة اللبنانية والعمل على الضغط عليها شعبياً واعلامياً من اجل تغيير سياساتها وخصوصاً لناحية تلازم المسارين اللبناني والسوقي وتصوير السياسة اللبنانية على انها سياسة تبعية وليس من سيادة او حرية. وان السلطات الثلاث الاولى والثانية والثالثة لا تمثل الشعب اللبناني. وفي التحقيق معهم اعترفوا صراحة باقدامهم على القيام بأعمال وكتابات وخطب لم تجزها الحكومة من شأنها ان تعرض لبنان لخطر اعمال عدائية وتعكر علاقته وصلاته بدولة شقيقة ودفع المؤيدین للتيار العوني الى النزاهة والاعتصام في الجامعات والمدارس والشوارع واطلاق شعارات ورفع لافتات في مختلف المناسبات تندد بالوجود العسكري السوري وبسياسة الدولة اللبنانية والترويج امام الشعب ان التيار سيلجأ الى خطوات تصعيدية ومنها اعلان العصيان المدني، وذلك بغية توريط الاجهزة الامنية اللبنانية وايجاد حال تصدام بين الشعب والسلطة لتشويه صورة الاجهزه والعمل على كل ما من شأنه ان يوهن نفسية الامة والشعور القومي.

اما المدعى عليهم سلمان منير سماحة وشربل ابي عقل ونادر فارس نادر فإنهما ينتمون الى حزب "القوات اللبنانية" المنحلة، ورغم قرار الحل راحوا يمارسون مهماتهم الحزبية ويعقدون الاجتماعات ويحرضون الناس على المشاركة في التظاهرات ضد الوجود العسكري السوري على الاراضي اللبنانية، ويرددون هتافات وشعارات تسيء الى سمعة الجيش السوري ويوجهون المواطنين بأن الاحكام في حق الدكتور سمير جعجع تهدف الى القضاء على المعارضة المسيحية فقط من دون غيرها، وان الدولة مرتئنة والقضاء اللبناني مسيس، وحضورهم على رفض قرارات الدولة اللبنانية لأن الدولة السورية تفرضها.

تأيدت هذه الواقع بالتحقيقات الاولية والابتدائية وباعترافات المدعى عليهم صراحة في مجل التحقيق.

في القانون:

بما ان اقادم المدعى عليهم نديم مسعود لطيف وحكمت فرح ديب وشربل طنوس ابي عقل ونادر فارس نادر على القيام بأعمال وكتابات وخطب لم تجزها الحكومة والقيام بتظاهرات ورفع شعارات المطالبة بخروج الجيش السوري من لبنان والتي من شأنها ان تعكر صلات الدولة اللبنانية بدولة شقيقة وقادمهم على نقل انباء كاذبة ومبالغ فيها لاضعاف الشعور القومي يشكل الجرم المنصوص عليه في المواد ٢٨٨ و ٢٩٦ و ٢٩٥ من قانون العقوبات.

وبما ان اقادمهم على القيام بتجمعت للاحتجاج على قرارات السلطة والانتماء الى جمعية منحلة وغير مرخص لها وعلى المس بسمعة الجيش السوري، يشكل الجرم المنصوص عليه في المواد ٣٣٨ و ٣٤٦ من قانون العقوبات و ١٥٧ من قانون القضاء العسكري.

لهذه الاسباب نقرر وفقاً للمطالعة:

-اتهام المدعى عليهم نديم مسعود لطيف وحكمت فرح ديب وباتريك الياس المستحي وسلمان منير سماحة وشربل طنوس ابي عقل ونادر فارس نادر بالجنائيتين المنصوص عليهما في المواد ٢٨٨ و ٢٩٦ و ٢٩٥ من قانون العقوبات.

-اصدار مذكرة القاء قبض في حق كل منهم.

-الظن بهم بالجناح المنصوص عليها والمعاقب عليها بمقتضى احكام المواد ٣٣٨ و ٣٤٦ و ١٥٧ من قانون العقوبات و ١٥٧ من قانون القضاء العسكري.

-ايجاب محكمة المدعى عليهم جميعاً امام المحكمة العسكرية الناظرة في قضايا الجنائيات على ان تنظر في الجناح لعلة التلازم.

تدریکهم جميع الرسوم والنفقات".

واحال القرار الاتهامي الثاني على المحاكمة طوني يوسف يزبك بمقتضى المادة ٢٨٨ من قانون العقوبات، والمحامين ايلي كرم كيروز ولؤي داغر وفادي عبدالله برکات وانطوان عفيف نصر الله وجورج نعيم عطا الله وايلي ابرهيم بيطرار والطبيب فؤاد جريس فرحت وسلیم جورج عون وفؤاد سيمون مسلم.

في الواقع:

تبين انه في ٢٠٠١/٨/٨ اقدمت مديرية المخابرات في الجيش اللبناني على توقيف المدعى عليهم المذكورين لاقدام البعض على القيام بنشاطات سياسية لمصلحة حزب منحل ضاربين عرض الحائط بقرارات الدولة اللبنانية، واقدام البعض الآخر منهم على عقد اجتماعات لمصلحة تيار سياسي غير مرخص له، واتخاذ قرارات مناهضة لقرارات السلطة اللبنانية واطلاق شعارات تندد بوجود جيش لدولة شقيقة على الاراضي اللبنانية وتعكير الصالات بين هاتين الدولتين. وفي التحقيق معهم تبين:

١- المدعى عليه طوني يزبك ينتمي الى خلية الطلاب في الجامعة اللبنانية والتابعة لـ"القوات اللبنانية" المنحلة ويقوم بمشاركة هذه الخلية باطلاق الشعارات المؤيدة للقوات والمناهضة للدولة اللبنانية.

٢- المدعى عليه ايلي كيروز كان من المسؤولين عن الاعداد الفكري في حزب "القوات اللبنانية"، ورغم حله لم يكترث لهذا القرار بل تابع نشاطه منذ عام ١٩٩٧ بعد اجتماعات سرية وعلنية مع بعض المسؤولين في "القوات" ومنهم الدكتور توفيق هندي لاعادة جمع صفوف المحازبين وكوادرهم وابقاء الجهوز تماماً في كل المناطق واطلاق شعارات وكتابات مناهضة للدولة.

٣- المدعى عليه وليد داغر انتوى عام ١٩٩٤ الى "التيار الوطني الحر" رغم علمه المسبق بأنه غير مرخص له وراح يشارك في اجتماعاته وتظاهراته التي تندد بالوجود العسكري السوري في لبنان وتعتبره غير شرعي، ويتدخل في قرارات السلطة السياسية في لبنان.

٤- المدعى عليه فادي عبدالله برکات انتوى خلال ١٩٩٨ الى "التيار الوطني الحر" وبدأ يحضر اجتماعات في المكتب المخصص لذلك في انتلياس برئاسة المدعو نديم لطيف وآخرين لتداول رفض الوجود العسكري السوري في لبنان، اضافة الى حض الجموع الشعبية على تأييد "التيار الوطني" ودفعهم الى الضغط على نواب مناطقهم لاتخاذ مواقف ضد الوجود السوري وبالتالي العمل على انسحاب القوات السورية من لبنان، وقد زار العمام عون في فرنسا ثلاثة مرات في الاعوام ١٩٩٧ و ١٩٩٩ و ٢٠٠٠ للعمل ضمن توجيهاته لتحقيق اهدافه.

٥- المدعى عليه انطوان عفيف نصر الله انتوى الى "التيار الوطني الحر" في ١٩٩٢ عندما كان على مقاعد الدراسة في الجامعة اللبنانية، وراح بعد ذلك يشارك في كل اجتماعاته الدورية التي كانت تعقد في مكتب انتلياس برئاسة العميد المتقاعد نديم لطيف الذي يعتبر الوجود السوري في لبنان احتلالاً.

- المدعى عليه جورج نعيم عطا الله انتمى عام ١٩٩٩ الى "التيار الحر" غير المرخص له وبأ يحضر اجتماعاته التي كان يترأسها لطيف مع آخرين في هذا التيار، في مكتب انطلياس، لتداول رفض الوجود العسكري السوري على الاراضي اللبنانية لأنه يعتبره منافياً لاهداف التيار وهي حرية، سيادة، استقلال.
- المدعى عليه ايلا ابراهيم بيطار انتمى خلال ١٩٩١ الى "التيار الوطني الحر" بعد ايمانه بمبادئه التي تعتبر ان الوجود العسكري السوري في لبنان احتلال، وراح يشارك في الاجتماعات التي يعقدها هذا التيار لتداول مختلف الامور في لبنان، ومنها ما يتعلق بالوجود العسكري السوري.
- المدعى عليه فؤاد جريس فرحت انتمى الى التيار العوني خلال ١٩٩٧ بناء على طلب العميد لطيف، وبأ يحضر اجتماعاته الدورية التي كانت تعقد في مكتب انطلياس لتداول مواضيع عدة وخصوصاً رفض الوجود العسكري السوري على الاراضي اللبنانية وتحديد مكان التظاهرات الطالبية المؤيدة للعماد عون والمناهضة للوجود العسكري السوري في لبنان وتاريخها.
- المدعى عليه سليم جورج عون انتمى الى التيار العوني عام ١٩٩٩ وبأ يشارك في كل نشاطاته وسافر الى فرنسا مع اعضاء الهيئة العامة لهذا التيار واجتمعوا مع العماد عون للبحث في مختلف الاوضاع اللبنانية وطريقة العمل على تحقيق اهداف هذا التيار للحصول على بلد حر سيد مستقل، وخصوصاً ان سيادة لبنان في رأيه منقوصة بسبب وجود الجيش العربي السوري على ارضه وتدخله في قرارات الدولة السياسية، وراحا يبحثون في طريقة تنظيم النظاهرات المطالبة بالانسحاب السوري من لبنان.
- المدعى عليه فؤاد سيمون مسلم ورغم حل حزب "القوات" بقرار صادر عن الدولة لم يمثل لمثل هذه القرارات، بل تابع نشاطه واجتماعاته مع كوادر حزب "القوات اللبنانية" للبحث في احياء دور "القوات" وتنظيم هيكليتها والمشاركة في تظاهرات غير مرخص لها ورفع لافتات مناهضة لقرارات السلطة اللبنانية.

القرار الثالث

واثهم القرار الثالث المدعى عليهم ايلا ميشال ابو مرعي وميشال الياس ابو مراد ولايا جورج الدكاش وألان جرجس الزيلع وباسكال جان مطر وجرجس اميل الحداد بالجناية المنصوص عليها بمقتضى احكام المادة ٢٨٨ من قانون العقوبات، واصدار مذكرة القاء قبض في حق كل منهم وايجاب محاكمتهم امام المحكمة العسكرية الدائمة وتوريدهم جميع الرسوم والنفقات.

واوردت وقائع هذا القرار:

تبين من التحقيق ان المدعى عليهما ميشال الياس ابو مراد وایلی ميشال ابو مرعي هما من عناصر حزب "القوات اللبنانية" المنحل، وفي تاريخ ٢٠٠١/٨/٣ وعلى اثر زيارة غبطة البطريرك الكاردينال صفیر للدامور اقدموا على رفع لافتات تندد بالوجود العسكري السوري في لبنان واطلاق هتافات ضد السوريين ومنها "بданا نقول عالمكشوف سوريا ما بداناشوف" وعرضوا اللافتات امام عدسات كاميرات تلفزيون "ال. بي. سي. .".

اما المدعى عليهم لايا جورج الدكاش وألان جرجس الزيلع وباسكال جان مطر وجرجس اميل الحداد فهم من مؤيدي التيار العوني والذين يؤمنون بمبادئه واهدافها، ومنها ان الجيش السوري هو جيش احتلال ولا سيادة وحرية واستقلال بوجوده في لبنان، وخصوصاً المدعى عليه الحداد الذي يشغل منصب عضو في الهيئة العامة للتيار المذكور ومسؤول المكتب الاعلامي فيه، وهو على اتصال دائم بالعماد عون للعمل ضمن توجيهاته. وفي تاريخ ٢٠٠١/٨/٥ وعلى اثر زيارة غبطة

البطيريك بلدة الكحالة اقدم المدعى عليهم المذكورون اعلاه والمؤىدون للتيار العوني على رفع لافتات وكتابات واطلاق شعارات في اثناء استقبالهم غبطته تندد بالوجود العسكري السوري في لبنان ومنها "ايه يلا سوريا تطلع برا"، و"لبنان في لبنان سوريا في سوريا والانسحاب السوري الآن".

القرار الرابع

وتناول القرار الرابع توقيف سبعة عونيين في محله انطلياس على يد دورية امنية امام مكتب "التيار الوطني الحر". وانتهى الى اتهام المدعى عليهم الياس ناصيف النمنم وغسان امال عطا الله وهاني جوزف الخوري وجان كريم عبد الكريم وشربل ميشال سقim وشربل الياس باخوس وليلي ابراهيم ماليان بجنائية المادة ٢٨٨ من قانون العقوبات واصدار مذكرة القاء قبض في حق كل منهم، وايجاب محکتمتهم امام المحكمة العسكرية الدائمة وتضمينهم الرسوم والمصاريف.

وفي الواقع ان المدعى عليهم ناصيف ننم وغسان امال عطا الله وهاني جوزف الخوري وجان كريم عبد الكريم وشربل ميشال سقim وشربل الياس باخوس وليلي ابراهيم ماليان تجمعوا امام مكتب التيار في انطلياس في التاريخ المذكور حيث كان يعقد اجتماع للهيئة العامة للتيار غير المرخص له حيث تبين ان المدعى عليهم ينتمون الى "التيار الوطني الحر" وحضوروا الى المكان لاستطلاع موضوع توقيف شباب تابعين للتيار ومعرفة ما ينبغي عمله للافراج عنهم. وفي التحقيق معهم اعترف المدعى عليه هاني الخوري بتأييده مبادئ التيار وقيامه بتسليم المدعو ادونيس عكره (ملحق بدعوى على حده في الموضوع نفسه) مفاتيح مكتب في جبيل حيث تم تصوير منشورات، واعترف ان من بعض غایات اجتماعات "التيار الوطني الحر" التذديد بالوجود السوري الذي يعتبرون انه ينتقص من سيادة الدولة اللبنانية. وكان قد اعترف ايضاً في التحقيق الاولى بحضوره اجتماعات في مكتب التيار في انطلياس كانت تتعرض للدولة اللبنانية ولطريقة معالجتها الرديئة لاوسع البلاد، اضافة الى رفض الوجود السوري في لبنان. واعترف المدعى عليه غسان عطا الله بمشاركته في تظاهرات اطلقت هتافات تطالب بخروج السوريين من لبنان لأن وجودهم ينتقص من السيادة اللبنانية. وكان قد اعترف ايضاً في التحقيق الاولى بقيام مناصري التيار باطلاق هتافات في اثناء حضور البطيريك صفير الى الكحالة مثل "بdena نحكى الحقيقة سوريا ما منطيقاً".

واعترف المدعى عليه الياس النمنم باشرافه على طلب كانوا يوزعون منشورات في محله الشيفروليه تطالب باطلاق موقفين مؤيدین للتيار، كما اعترف بحضوره اجتماعات فرعية لعناصر التيار العوني تتناول نشاطات سياسية واجتماعية. كما ذكر ان "التيار الوطني الحر" يعتبر ان الوجود العسكري السوري ينتقص من السيادة اللبنانية، واعترف المدعى عليه جان كريم عبد الكريم بمشاركته في تظاهرات واجتماعات للتيار العوني تهدف الى تحقيق السيادة والحرية والاستقلال، وذلك بالمطالبة بانسحاب الجيش السوري من لبنان لأن وجوده ينتقص من سيادة الدولة اللبنانية. وقد اعترف في التحقيقات الاولية بمساهمته الفاعلة في تنظيم اجتماع بجة في ساحة الكنيسة تاريخ ٣/٨/٢٠٠١ وقد اتصال هاتفي من العماد عون اذيع عبر مكبرات الصوت ودار نقاش بين الاخير وبعض الصحافيين. وقد صدرت هتافات في اثناء ذلك تطالب بخروج القوات السورية شارك فيها المدعى عليه، كما اعترف بمشاركته في جبيل في اجتماع ضخم في مكتب التيار العوني ترأسه ادونيس عكره وتتناول العمالة السورية في لبنان حيث صدرت توصيات.

واعترف المدعى عليه شربل سقim بأنه شارك في تظاهرات مع احزاب كان هدفها المطالبة بانسحاب الجيش السوري من لبنان وتصحيح العلاقات مع سوريا.

واعترف المدعى عليه شربل باخوس بمشاركةه في تظاهرات كمؤيد للتيار، ومن اهدافها انسحاب الجيش السوري من لبنان كما اعترف المدعى عليه ايلي ابراهام ماليان بأنه شارك في حضور بعض اجتماعات "التيار الوطني الحر" في انطلياس اذ انه يؤمن بأهداف التيار لناحية الحرية والسيادة والاستقلال، وذلك بطرق سلمية توصلًا إلى انسحاب الجيش السوري من لبنان.

القرار الخامس

واتهم القرار الخامس جاد الياس الحتي وبسام مارسيل خوري وحنا شاهين ونسيم منير ابو سمرا وخليل نعمة حجار ويونس نخلة غصن وبول جرجي باسيل وميشال الياس جمعج وبسام فريد دعيس، بجنائية المادة ٢٨٨ من قانون العقوبات واصدار مذكرة القاء قبض في حق كل منهم، والظن بهم بجنحة المادة ١٥٧ من قانون القضاء العسكري وايجاب محکمتهم امام المحكمة العسكرية الناظرة في قضايا الجنایات.

وجاء في الواقع: تبين من التحقيق انه في تاريخ ٢٠٠١/٨/١١ اقدمت مديرية المخابرات في الجيش على توقيف المدعى عليهم لقادم البعض منهم على القيام بنشاطات سياسية لمصلحة حزب منحل غير آبهين لقرارات الدولة اللبنانية التي تحظر ذلك، واطلاقهم شعارات مناهضة للدولة واضعاف النظام العام وقادم البعض الآخر منهم على عقد اجتماعات لمصلحة تيار سياسي غير مرخص له والتظاهر ورفع كتابات ولافتات تندد بوجود الجيش السوري العربي على الاراضي اللبنانية وتوزيع مناشير تمس بسمعة الجيشين اللبناني والسورى.

وفي التحقيق معهم تبين ان المدعى عليهم جاد الحتي وحنا شاهين ونسيم بو سمرا وخليل حجار ويونس غصن وبول باسيل وبسام دعيس جميعهم من المؤيدين للتيار العوني وقد شاركوا في مختلف النشاطات التي دعا اليها من تظاهرات ضد الوجود العسكري السوري في لبنان مرددين شعارات ورافعين لافتات كتب فيها "ايه يللا سوريا طلعي برا" و"لا سيادة في ظل الاحتلال السوري" ، الى توزيع النشرات اللبنانية العونية التي تصدر اسبوعياً عن مكتب الاعلام في التيار العوني في باريس، وتمس بسمعة الجيش اللبناني والسورى. وقد جرى توقيفهم في ٢٠٠١/٨/٧ امام مكتب التيار العوني في انطلياس على اثر تجمعهم واطلاقهم الشعارات المذكورة على اثر توقيف بعض الشباب من التيار العوني.

اما المدعى عليهم حسام خوري وميشال جمعج فهما ينتميان الى حزب "القوات اللبنانية" المنحلة، ورغم حله تابعاً لنشاطهما الحزبي لاعادة هيكليته وعقد الاجتماعات وتوزيع المنشورات المؤيدة لـ"القوات اللبنانية" والمناهضة للدولة وسياستها الداخلية والخارجية واضعاف النظام العام.

القرار السادس

وفي القرار السادس اتهم شربل ميشال قصاص وادونيس روفائيل العكره وميشال اميل حتي وجرجس طعمه مراد ويعقوب مارون العتيق وجوزف صقر صقر وسمير شفيق طابع ومخايل رشيد عواد وطارق ادوار الحجل وطانيوس نجيب حبيقة وراغب بطرس ابي عقل بجنائية المادة ٢٨٨ من قانون العقوبات، والظن بالمدعى عليه طانيوس حبيقة بجنحة المادة ١٤٤ من قانون القضاء العسكري وبالداعي عليه راغب ابي عقل بجنحة المادة ١٥٧ من القانون نفسه، وايجاب محکمتهم امام المحكمة العسكرية.

وفي الواقع انه تبين من التحقيق ان المدعى عليهم قصاص والعكره وحتي ومراد والعتيق وصقر وطابع والحجل وحبيقة وابي عقل ينتمون الى التيار العوني غير المرخص له ومن الناشطين فيه ويعتبرون ان سيادة لبنان وحربيته واستقلاله لا تتحقق بوجود الجيش السوري، وان الدولة اللبنانية مرهونة للاءة السورية. وقد اشتركوا في تظاهرات عدة اقاموا خلالها

على اطلاق شعارات معادية للجيش السوري وتمس به، ورفع لافتات تندد بوجوده في لبنان، وقد اوقفتهم الاجهزة الامنية في اثناء تجمعهم امام مكتب "التيار الوطني الحر" في انطلياس.

اما المدعى عليه مخايل رشيد عواد فينتني الى حزب "القوات" المنحل، ورغم قرار حله ظل يمارس مهمات قيادية ويلقي محاضرات ويحرض عناصر هذا الحزب على القيام بتظاهرات ضد الوجود السوري ولرفع الوصاية عن لبنان. كما تبين ان المدعى عليه طانيوس حبيقة اقدم على انتحال صفة امنية في الجامعة اللبنانية في حين اقدم المدعى عليه راغب ابي عقل على توزيع مناشير تطالب بالانسحاب السوري من لبنان وتقول ان وجوده غير شرعي، وتمس بسمعة الجيشين اللبناني والسورى.

القرار السابع

اما القرار السابع فاتهم روبير موريس رزق الله وروجيه كميل دكاش وايليا جورج قشوع وروي مارون عاني وجورج قشوع وروي مارو عاني وجورج خليل ابي خليل بجنائية ، ٢٨٨ وطلب اصدار مذكرات القاء قبض في حقهم وايجاب محاكمتهم امام المحكمة العسكرية الدائمة.

وفي الوقائع: "تبين من التحقيق انه على اثر زيارة غبطة البطريرك بلدة الكحالة في تاريخ ٢٠٠١/٨/٥ دعا حزب "القوات اللبنانية" المنحل وكذلك التيار العوني غير المرخص له المؤيدین لهما الى تنظيم تظاهرة، اضافة الى دعوة بعض المواطنين الى استقبال غبطته. وفي اثناء ذلك اقدم المدعى عليهم روبير رزق الله وروجيه دكاش وايليا قشوع وروي بجاني وجورج ابي خليل على اطلاق خطابات وشعارات وحمل لافتات تندد بالوجود العسكري السوري على الاراضي اللبنانية، فأوقفتهم الاجهزة الامنية اللبنانية.

القرار الثامن

واحال القرار الثامن المدعى عليهم شادي عقل تورري وحليم روکر تورري وغسان حنا لحود وايلي انطوان صابر وجوزف انطوان وانيس ورامي عصام نحاس وايلي سعيد ابي راشد والفرد شحادة خير الله وديمترى انطوان حبسون وبول فرنسوا حكيم وربيع جوني عوض وشهيد جورج دعبول واسامة نوري الضبيعة لمحاكمتهم بجنائية المادة ٢٨٨ عقوبات.

والدعى عليهم بحسب وقائع القرار من مؤيدي التيار العوني والمؤمنين بأهدافه ومبادئه التي تدعو الى رفض سياسة الدولة، ويطالب بالانسحاب السوري من لبنان حفاظا على الحرية والسيادة والاستقلال، وهم يشاركون في نشاطات هذا التيار غير المرخص وفي النظاهرات التي يدعوا اليها، وعلى اثر اقدام الاجهزة الامنية اللبنانية على توقيف بعض مؤيدي هذا التيار في ٢٠٠١/٨/٨ لقيامهم بأعمال تعرض لبنان لخطر اعمال عدائية وتعكر علاقاته بدولة شقيقة وسماع المدعى عليهم عبر وسائل الاعلام بتنظيم تظاهرة في ٢٠٠١/٨/٩

القرار التاسع

والقرار التاسع احيل بموجبه الموقوفين من التيار فادي ابو جمرا نجل اللواء عصام ابو جمرا ونعميم الياس عون ابن شقيق العماد ميشال عون وطارق فهيم طرابلسي والياس رزق الله الزغبي وجاد ميلاد بجاني ووليد نديم الاشقر وزياد جوزف مونس وانطوان سركيس مخير وميشال نجيب ابو نجم وغسان فارس ابي نادر ليحاكموا بجنائية المادة ٢٨٨ من قانون العقوبات. وذكر القرار ان المدعى عليهم اشتركوا في محاضرات وتظاهرات والتلقى بعضهم العماد عون في فرنسا وهم ابو جمرا ونعميم عون وطرابلسي ومونس وابي نادر حول التنسيق مع العماد عون لنشر اهداف التيار وكيفية تحريك الطلاب. وان المدعى عليهم كانوا يعملون على نشر مبادئ التيار ونهجه المناهض للوجود السوري في لبنان.

